



هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني

دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي فيما يخص
مرض (COVID – 19) لمنع انتشاره في قطاع الطيران

أولاً : دليل الالتزام بالتعليمات لطواقم طائرات رحلات اخلاء رعايا الدول الاخرى:

1. ارتداء كافة طواقم الطائرة وسائل الحماية الشخصية (الكمامات والقفازات الطبية ، غطاء الحذاء).
2. يمنع مبيت طواقم الطائرة المحلية خارج الأردن والعمل على تشغيل رحلات ذهاب واياب دون المبيت، وفي حال المبيت يتم اتباع التعليمات التالية:
 - يجب على طاقم الطائرة المكوث في غرفة الفندق قدر الامكان وعدم الخروج الا للضرورة القصوى.
 - عدم الاختلاط بنزلاء الفندق مع ابقاء مسافة لا تقل عن 2 متر بين الاشخاص مع تجنب أماكن الازدحام.
 - مراقبة الحالة الصحية لأطقم الطائرات من قبل قائد الطائرة في كل الاوقات وفي حال وجود أي عرض من الاعراض التالية (حمى، سعال، تعب شديد، ضيق في النفس) عليه عزل نفسه في الغرفة واخبار قائد الطائرة بذلك ويقوم قائد الطائرة بإبلاغ السلطات الصحية في تلك الدولة والسلطات الصحية في الاردن.
 - عدم استخدام وسائل النقل العامة اثناء الحركة من المنزل الى المطار وبالعكس.
3. تجنب الاختلاط مع أي شخص مريض أو تبدو عليه أعراض المرض.
4. غسل اليدين بشكل دائم ولمدة 20 ثانية وتعيمها بمحلول معقم اليدين.
5. اتباع تعليمات السلطات الصحية في الاردن وفي دولة الوصول.
6. تجنب لمس الوجه قدر المستطاع.
7. عمل تقييم طبي للمسافرين قبل الصعود الى الطائرة من قبل الطواقم الطبية العاملة في المطار.
8. استخدام ماسح الحرارة اليدوي لكافة المسافرين وأطقم الطائرة.
9. يجب على كل فرد من أفراد الطاقم مراقبة الحالة الصحية خاصته يومياً وبالأخص يوم المغادرة، وإبلاغ قائد الطائرة بالحالة الصحية بشكل مستمر.
10. في حال ظهور أحد الاعراض التالية (حمى، ضيق في النفس، سعال، تعب شديد) على أحد المسافرين قبل الصعود الى الطائرة يمنع ذلك الراكب من الصعود الى الطائرة.
11. في حال ظهور أحد الأعراض التالية (حمى، ضيق في النفس، سعال، تعب شديد) على أحد المسافرين أثناء الرحلة يتم اتباع التعليمات التالية:
 - يرتدي الراكب المصاب وسائل الحماية الشخصية وهي (القفازات والكمامات الطبية، المربول الطبي).
 - نقل الراكب المصاب الى اقرب دورة مياه إن أمكن.
 - تعيين مضيف جوي واحد ليتعامل مع الراكب المصاب وتعيين مضيف جوي آخر للتعامل مع مضيف الراكب المصاب.



هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني

دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي فيما يخص
مرض (COVID – 19) لمنع انتشاره في قطاع الطيران

- ابلاغ قائد الطائرة بالحالة المصابة واستخدام نموذج الاقرار العام الموجود على متن الطائرة.
- يقوم قائد الطائرة بإبلاغ برج المراقبة في بلد الوصول بالمعلومات التالية (نداء الطائرة، بلد المغادرة، بلد الوصول، الوقت المقدر للوصول، عدد الحالات المصابة، العدد الاجمالي لركاب الطائرة)
12. عند الاقلاع من بلد الوصول والعودة الى الاردن يتخذ قائد الطائرة كافة الاجراءات الاحترازية أثناء سير الطائرة في رحلة العودة.
13. يجب التباعد بين أطقم الطائرة وجلسهم في مقاعد متباعدة أثناء رحلة العودة.
14. يجب تغيير الكمادات الطبية والقفازات الطبية كل 6 ساعات مع مراعات التخلص من هذه النفايات في كيس مهملات مغلق الاحكام ويوضع هذا الكيس في كيس آخر مغلق الاحكام أيضا.
15. يجب على طاقم الطائرة حمل زي آخر غير مستعمل يرتديه عند الهبوط وقبل الخروج من الطائرة ، ووضع الزي المستخدم في كيس مغلق الاحكام.
16. التخلص من وسائل الحماية الشخصية المستخدمة أثناء الرحلة في كيس مغلق الاحكام ويوضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر مغلق الاحكام.
17. يخضع كافة أطقم الطائرة لإجراءات وزارة الصحة الأردنية ذات الصلة بما فيها الحجر الصحي عند الوصول.
18. يتم تعقيم كامل الطائرة حسب الاجراءات المتبعة من قبل شركات الطيران.



هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني

دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي فيما يخص

مرض (COVID – 19) لمنع انتشاره في قطاع الطيران

ثانياً : دليل الالتزام بالتعليمات لطواقم طائرات الشحن الوطنية:

1. مراقبة الحالة الصحية لكل فرد من أفراد الطاقم يومياً وإبلاغ قائد الطائرة بأي مستجد أو ظهور أي من الاعراض التالية (حمى، ضيق في النفس، سعال، تعب شديد).
2. يجب على جميع أطقم الطائرات البقاء على متن الطائرة وعدم النزول الى حرم المطارات الأجنبية وفي حال قيام أحد طاقم الطائرة بالنزول الى حرم المطارات الاجنبية للتأكد من الحالة العامة للطائرة يجب اتخاذ كافة التدابير الاحتياطية التالية:
 - ارتداء القفازات والكمادات الطبية وغطاء الحذاء قبل النزول على أن يتم التخلص من هذه الوسائل قبل الصعود مرة أخرى الى الطائرة وذلك في كيس مهمات مغلق الاحكام ويوضع في كيس مهمات آخر مغلق الاحكام.
 - تجنب لمس الاشياء المحيطة ما أمكن (كسلم الطائرة والأدوات المستخدمة حول الطائرة).
3. يجب على كل أفراد الطاقم ارتداء وسائل الحماية الشخصية التالية (الكمادات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء) مع مراعاة تغييرها كل 6 ساعات .
4. عدم الاختلاط وترك مسافة آمنة لا تقل عن 2 متر بين أفراد الطاقم والعاملين في المطارات الأردنية والاجنبية.
5. ارتداء العاملين في المطارات الأردنية والأجنبية وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمادات الطبية .
6. الالتزام بالحد الأدنى من العاملين الارضيين في المطارات الاردنية.
7. عند استلام الوثائق الرسمية من قبل الموظفين الارضيين يتم ذلك دون الدخول الى قمرة قيادة الطائرة، وتوضع هذه الوثائق في مغلف محكم الاغلاق وعدم خلطه مع باقي وثائق الطائرة على أن يتم استبدال القفازات الطبية بعد التوثيق وتعقيم اليدين قبل ارتداء القفازات الطبية الجديدة.
8. على كافة طاقم الطائرة احضار زي جديد لارتدائه عند العودة وقبل الخروج من الطائرة.
9. التخلص من كافة وسائل الحماية الشخصية في كيس مهمات محكم الاغلاق ووضع هذا الكيس في كيس مهمات آخر محكم الاغلاق عند العودة وقبل الخروج من الطائرة.
10. يمنع مبيت طاقم الطائرة خارج الاردن الا اذا تطلب ظروف الطيران ذلك وفي هذه الحالة يجب أخذ الموافقات الرسمية من الهيئة قبل الاقلاع مع اتخاذ كافة الاحتياطات والتدابير اللازمة المنصوص عليها في المادة (أولاً) البند (2).
11. في حال المبيت خارج الأردن لأي سبب كان، يخضع كافة طاقم الطائرة لإجراءات وزارة الصحة الأردنية ذات الصلة بما فيها الحجر الصحي عند العودة.
12. يتم تعقيم كامل الطائرة عند العودة حسب الاجراءات المتبعة في شركة الطيران وكما هو موضح في المرفق(1).
13. تنفيذ اجراء التعقيم القياسي في حال اقتضت الحاجة عمل صيانة طارئة في قمرة القيادة في مطار الوصول.
14. يتم تزويد الطائرة بوجبات الطعام من المزود المحلي (في المملكة) لكامل الرحلة ما أمكن ذلك.



هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني

دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي فيما يخص
مرض (COVID – 19) لمنع انتشاره في قطاع الطيران

ثالثاً : دليل الالتزام بالتعليمات لطواقم الطائرات الأجنبية:

- 1- مراقبة الحالة الصحية لكل فرد من أفراد الطاقم مع تصريح خطي من قبل الشركة الناقلة بأن الحالة الصحية العامل لكامل طاقم الطائرة جيدة ولا يوجد أية أعراض مرضية، يتم ارساله الى دائرة النقل الجوي مع طلب التصريح.
- 2- يجب على كافة أفراد طاقم الطائرة عدم النزول الى حرم المطارات الأردنية مع الالتزام بتعليمات وزارة الصحة الأردنية بارتداء الاقنعة والقفازات الطبية عند الهبوط في المطارات الأردنية وفي حال نزول أحد طاقم الطائرة في محيط الطائرة للتأكد من الحالة العامة للطائرة يجب عليه ارتداء الكمامات والقفازات الطبية بالإضافة الى غطاء الحذاء وتجنب لمس الاشياء المحيطة ما أمكن (كسلم الطائرة والأدوات المستخدمة حول الطائرة).
- 3- تعيين مسبق لممثل واحد عن أفراد طاقم الطائرة للتعامل مع الجهات العاملة في المطارات الأردنية مع التقيد بترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر).
- 4- ارتداء كافة العاملين في المطارات الاردنية وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمامات الطبية.
- 5- التعيين المسبق لممثل واحد من الاطقم الارضية للتعامل مع طاقم الطائرة مع الالتزام بتعليمات وزارة الصحة الأردنية بارتداء الاقنعة والقفازات الطبية والتقيد بترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر) ما أمكن.
- 6- يمنع مبيت الطائرة أو أطقم الطائرة في المطارات الأردنية أو في أحد فنادق الأردن .
- 7- في حال لأي سبب كان مبيت طاقم الطائرة في الاردن ، يجب اخضاع الطاقم لإجراءات وزارة الصحة الأردنية ذات الصلة بما فيها الحجر الصحي.
- 8- يجب اخضاع كافة بضائع الشحن المستلمة الى اجراءات التعقيم القياسية المتبعة في المطارات الاردنية.



هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني

دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي فيما يخص
مرض (COVID – 19) لمنع انتشاره في قطاع الطيران

رابعاً : دليل الالتزام بالتعليمات لأطقم طائرات الصيانة:

1. مراقبة الحالة الصحية لكل فرد من أفراد الطاقم مع تصريح خطي من قبل الشركة الناقلة بأن الحالة الصحية العامل لكامل طاقم الطائرة جيدة ولا يوجد أية أعراض مرضية، يتم إرساله الى دائرة النقل الجوي مع طلب التصريح.
2. يجب على كافة أفراد طاقم الطائرة عدم النزول الى حرم المطارات الأردنية مع الالتزام بتعليمات وزارة الصحة الأردنية بارتداء الاقنعة والقفازات الطبية عند الهبوط في المطارات الأردنية وفي حال نزول أحد طاقم الطائرة في محيط الطائرة للتأكد من الحالة العامة للطائرة يجب عليه ارتداء الكمامات والقفازات الطبية بالإضافة الى غطاء الحذاء وتجنب لمس الاشياء المحيطة ما أمكن (كسلم الطائرة والأدوات المستخدمة حول الطائرة).
3. تعيين مسبق لممثل واحد عن أفراد طاقم الطائرة للتعامل مع الجهات العاملة في المطارات الأردنية مع التقيد بترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر).
4. ارتداء كافة العاملين في المطارات الاردنية وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمامات الطبية.
5. التعيين المسبق لممثل واحد من الاطقم الارضية للتعامل مع طاقم الطائرة مع الالتزام بتعليمات وزارة الصحة الأردنية بارتداء الاقنعة والقفازات الطبية والتقيد بترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر) ما أمكن.
6. يمنع مبيت الطائرة أو أطقم الطائرة في المطارات الأردنية أو في أحد فنادق الأردن وفي حال الحاجة لمبيت طاقم الطائرة في الاردن لأي سبب كان يجب اخضاع الطاقم لإجراءات وزارة الصحة الأردنية ذات الصلة بما فيها الحجر الصحي.
7. يمنع استقبال أي طائرة للصيانة في المملكة دون تزويد شركة الصيانة بما يثبت أنه قد تم تعقيمها من الداخل وفقاً للإجراءات القياسية والاساليب المتبعة لمنع انتشار فايروس كورونا المستجد.
8. يتم تعقيم الطائرة القادمة قبل البدء بعملية الصيانة من قبل شركة الصيانة الوطنية.



هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني

دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي فيما يخص
مرض (COVID – 19) لمنع انتشاره في قطاع الطيران

خامساً : دليل الالتزام بالتعليمات للعاملين في المطارات الأردنية:

- 1) يجب مراقبة الحالة الصحية لكافة العاملين في المطارات الأردنية من قبل مدراء الاقسام والاجهزة الامنية العاملة في المطارات.
- 2) قياس الحرارة من خلال الماسح الحراري اليدوي لكافة العاملين عند دخول المطارات الأردنية عند بداية كل شفت.
- 3) ارتداء وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمادات الطبية وغطاء الحذاء مع مراعات استبدال هذه الوسائل كل 6 ساعات .
- 4) غسل اليدين مع التعقيم كل 30 دقيقة.
- 5) ترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر) بين كل موظف وآخر.
- 6) زيادة الوعي الحسي والمراقبة الحثيثة على النظافة الشخصية ووسائل الحماية الشخصية لكافة العاملين .
- 7) تجنب لمس الوجه والعينين عند خلع وسائل الحماية الشخصية.
- 8) التخلص من وسائل الحماية الشخصية في كيس مهملات محكم الاغلاق ووضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر محكم الاغلاق.
- 9) مراقبة نظام التهوية في المطار والحرص على وجود تهوية دائمة ومراقبة درجات الحرارة في كافة أرجاء المطار.
- 10) مراقبة نظام الصرف الصحي في المطار حسب الاجراءات القياسية المتبعة في الاردن بخصوص هذا النظام.
- 11) العمل على تعقيم كافة أقسام المطار وخاصة الاسطح المعدنية كالمصاعد وأجهزة التفتيش بشكل دائم ودوري.
- 12) زيادة الوعي النفسي ودعم صحة كافة العاملين في المطار للتخفيف من عبء العمل والتقليل من خطورة الاصابة بالمرض وذلك من خلال الارشادات وتوزيع النشرات التوعوية بالاهتمام بالحالة الصحية لكل فرد.
- 13) عدم الاختلاط بأحد المصابين أو من عليه أعراض مثل (الحمى، ضيق النفس، السعال، التعب الشديد).
- 14) عند ظهور أحد الاعراض التالية (الحمى، ضيق في النفس، السعال، التعب الشديد) على أحد العاملين أو المسافرين، يجب عزله في أحد الغرف وابلأغ وزارة الصحة الاردنية على الرقم (111) بالإضافة الى الطاقم الطبي العامل في المطار.
- 15) عند التعامل مع طواقم طائرات الشحن الجوي يتم اتخاذ الاجراءات التالية:
 - تعيين موظف واحد فقط للتعامل مع طاقم الطائرة.
 - ترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر) بين الموظف وطاقم الطائرة.
 - ارتداء وسائل الحماية الشخصية وهي (الكمامات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء) على أن يتم التخلص منها في كيس مهملات محكم الاغلاق ووضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر محكم الاغلاق وذلك قبل دخول أرجاء المطار.
 - تعقيم كافة الشحنة المستلمة حسب الاجراءات القياسية المتبعة.



هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني

دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي فيما يخص
مرض (COVID – 19) لمنع انتشاره في قطاع الطيران

سادساً : دليل الالتزام بالتعليمات عامة لشركات الطيران :

- (1) على كافة شركات الطيران مراقبة الحالة الصحية لأطقم الطائرات بشكل يومي ودوري.
- (2) زيادة الوعي الحسي والنفسي لكافة العاملين وأطقم الطائرات للتقليل من مخاطر الإصابة.
- (3) المتابعة الحثيثة لكل ما هو مستجد وما يصدر عن هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني ووزارة الصحة الأردنية.
- (4) ابلاغ دائرة طب الطيران في الهيئة عن الحالة الصحية المشتبه بها وهي أي حالة صحية مخالطة لمريض مؤكد بإصابة بفيروس كورونا المستجد، أو ظهور أحد الاعراض التالية على أحد أطقم الطائرات (حمى، ضيق في التنفس، سعال، تعب شديد).
- (5) ضرورة استخدام وسائل الحماية الشخصية وهي (الكمامات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء) عند تشغيل أي رحلة طيران سواء كانت مع ركاب أو شحن.
- (6) ضرورة التأكد من وجود حقيبة الاحتياطات للأمراض المعدية على متن الطائرة وبكميات كافية للركاب و أطقم الطائرة حيث تحتوي هذه الحقيبة على وسائل الحماية الشخصية (الكمامات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء وغطاء الرأس والمريول الطبي بالإضافة الى مواد تعقيم قياسية).
- (7) وجود خطة طوارئ للتعامل مع أحداث الصحة العامة مع تعميم الاجراءات القياسية المتبعة على كافة المعنيين في الشركة.
- (8) ضرورة أخذ الموافقات اللازمة من الشركة المصنعة للطائرة وذلك بخصوص تعقيم الطائرة كاملة بما فيها قمرة القيادة وارسال هذه الاجراءات الى الهيئة.
- (9) ضرورة وجود اجراءات قياسية متبعة فيما يخص تقديم خدمات الطعام والشراب من قبل الشركات المقدمة لهذه الخدمة في كافة المطارات مع ارسال هذه الاجراءات الى الهيئة على أن يتم توفير كافة خدمات الطعام والشراب على الرحلة (ذهاب واياب).